

سنن البيهقي الكبرى

17348 - قال وأخبرنا عبد الرزاق عن بن أبي يحيى عن داود بن الحصين عن عكرمة عن بن عباس قال ٧ لا تقبل صلاة رجل لم يختتن وهذا يدل على أنه كان يوجهه وإن قوله الختان سنة أراد به سنة النبي A الموجبة وأحسن ما يستدل به في هذه المسألة ما